

Distr.: General
10 September 2018
Arabic
Original: Russian

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

١٠-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

أوزبكستان

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود المقدمة
من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-14934(A)



* 1 8 1 4 9 3 4 *

تعليقات جمهورية أوزبكستان على تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في إطار مجلس حقوق الإنسان

١- تؤكد جمهورية أوزبكستان من جديد التزامها بالوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وتؤيد أوزبكستان بقوة عملية الاستعراض الدوري الشامل؛ إذ يتيح طابعها العالمي والشفاف لجميع الدول الفرصة لإطلاع المجتمع الدولي على ما تبذله من جهود في سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان وعلى ما تحرز من تقدم في هذا المجال.

٢- وترحب أوزبكستان بنتائج استعراض الحالة في البلد خلال الجولة الثالثة. وفي فترة قصيرة من الزمن، حققت أوزبكستان نتائج حقيقية من حيث تحسين حالة حقوق الإنسان وتعزيز سياسة الدولة المتعلقة بمراعاة حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها.

٣- وخلال استعراض التقرير الثالث لأوزبكستان، في ٩ أيار/مايو ٢٠١٨، تلقى البلد ما مجموعه ٢١٢ توصية من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، قبل منها وفد أوزبكستان ٢٠١ خلال عملية الاستعراض نفسها وأحاط علماً بالـ ١١ المتبقية منها. وبعد عملية مشاور وطنية مستفيضة، تحيط أوزبكستان الآن - بدلاً من أن تقبل - بالتوصيات ٢٩-١٠١ و ٣٠-١٠١ و ٨٦-١٠١، التي كانت قد قبلت فعلاً في البداية. وفي المجموع، قبلت أوزبكستان ١٩٨ توصية، تؤيد مضمونها وصيغتها، وأخرى نفذت بالفعل أو هي في طور التنفيذ. ويمثل ذلك ٩٣ في المائة من التوصيات التي تلقتها. وتحيط أوزبكستان علماً بـ ١٤ توصية لا يمكن تنفيذها إما لأسباب قانونية أو دستورية، أو لأنها تتعارض مع رسالة أو روح أو التطبيق العملي للتشريعات السارية والمصالح الوطنية للبلد.

٤- وتتضمن هذه الوثيقة بيان موقف أوزبكستان وتعليلها فيما يتعلق بالتوصيات التي تلقتها.

٥- وأعدت هذه التعليقات بمساهمة من الوزارات والإدارات ذات الصلة في أوزبكستان.

الفرع الأول من تقرير الفريق العامل

٦- الفقرتان ١٥ و ٨٩. اعتمد قانون تعديل القانون المتعلق بمفوض حقوق الإنسان (أمين المظالم) لبرلمان الجمهورية في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٧. وتعزز التعديلات التي أدخلت الآليات القائمة لحماية حقوق الإنسان والحريات. وفي الوقت الراهن، يحق لأمين المظالم، على وجه الخصوص، أن يقدم مطالبات وشكاوى إلى المحكمة الدستورية والمحاكم العامة نيابة عن المواطنين من دون دفع الرسوم الرسمية؛ وأن يقدم تقارير عن مختلف جوانب حقوق الإنسان والحريات إلى غرفتي البرلمان الوطني؛ وأن يقدم ملتمساً إلى رؤساء الهيئات الحكومية والمنظمات الأخرى لاتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة الانتهاكات المثبتة للتشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات، وكذا عن أسبابها والظروف المساهمة فيها. وجرى تعزيز مركز الممثلين الإقليميين لأمين المظالم، وهم يقدمون حالياً تقريراً سنوياً عن عملهم لحماية حقوق الإنسان والحريات إلى جوكارغي كنيس (برلمان) جمهورية قره قلباقستان، ونواب الشعب في مجالس المقاطعات، ونواب مجلس الشعب في مدينة طشقند، حسب الاقتضاء. وعزز القانون المركز القانوني لأمين المظالم وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس).

٧- **الفقرة ١٩.** في ٢ شباط/فبراير ٢٠١٨، اعتمد مرسوم رئاسي بشأن التدابير الرامية إلى زيادة كبيرة للجهود التي تتوخى دعم النساء وحماية مؤسسة الأسرة. وينص على تدابير شاملة لتعزيز مؤسسة الأسرة وضمان مشاركة الهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمواطنين مشاركة فاعلة في هذه العملية والتعاون الوثيق فيها. ويلزم المرسوم الهيئات الحكومية بكفالة التنفيذ الفعال لسياسة الدولة الرامية إلى دعم المرأة؛ وحماية حقوق المرأة ومصالحها المشروعة؛ وتعزيز دور المرأة ومشاركتها في الحياة العامة والسياسية للبلد؛ وضمان تحديد مشاكل المرأة على وجه السرعة؛ وجمع أسماء وعناوين النساء اللائي يحتجن إلى المساعدة أو يعشن في ظروف صعبة، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة، وتقديم المساعدات الاجتماعية والقانونية والنفسية والمالية إليهن. كما يُلزم بأن يقدم دعم شامل ومباشر للنساء في الوصول إلى العمالة وتحسين ظروف العمل؛ والزيادة الكبيرة لإشراك النساء، ولا سيما صغار الفتيات في المناطق الريفية، في المؤسسات الأسرية والخاصة والحرف اليدوية؛ وضمان التعاون الوثيق للهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في المنع المبكر للجريمة بين النساء، ولا سيما من خلال الدعم الفردي لمن يرجح كثيراً أن يرتكبن جرائم؛ واتخاذ تدابير لضمان إعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعي للنساء اللائي أطلق سراحهن من المؤسسات العقابية.

٨- وجرت الموافقة على إطار لتعزيز مؤسسة الأسرة في جمهورية أوزبكستان بموجب القرار الرئاسي رقم PP-3808 المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وهو يستهدف أساساً تعزيز الأساس المؤسسي والقانوني الذي تقوم عليه مؤسسة الأسرة وتعزيز الشراكة الاجتماعية؛ وإجراء بحوث أساسية وتطبيقية ومبتكرة بشأن تعزيز وتطوير الأسرة الحديثة؛ وتعزيز التنمية السكانية والنهوض برفاه الأسر؛ وتعزيز الإمكانيات التعليمية للأسرة، والحفاظ على القيم الأسرية التقليدية في المجتمع، وإثراء الجوانب الروحية والأخلاقية للحياة الأسرية؛ وإنشاء نظام فعال لتقديم التوجيه والمشورة والمساعدة العملية المجدية للأسر.

٩- **الفقرة ٢٦.** كُلف البرلمان بممارسة الإشراف على منع استخدام الأطفال والعمل الجبري بشتى أشكالهما والقضاء عليهما بموجب قرار غرفة مجلس الشيوخ برلمان الجمهورية المؤرخ ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ المتعلق بتعزيز حقوق العمل المكفولة للمواطنين وفقاً لتشريعات جمهورية أوزبكستان ومعايير العمل الدولية. وينص القرار على تنفيذ مجموعة من التدابير التنظيمية والعملية في هذا الصدد. وفي الأقاليم، تعمل اللجان المحلية المؤلفة من أعضاء الهيئات التمثيلية المحلية على حماية حقوق العمل المكفولة للمواطنين.

١٠- وعملاً بقرار مجلس الوزراء رقم ٣٤٩ المؤرخ ١٠ أيار/مايو ٢٠١٨ بشأن اتخاذ تدابير إضافية للقضاء على العمل الجبري في جمهورية أوزبكستان، يجب على رؤساء الهيئات الحكومية وهيئات الإدارة الاقتصادية على جميع المستويات ما يلي:

(أ) اتخاذ إجراءات عاجلة لمنع العمل الجبري بجميع أشكاله، بما في ذلك عندما يتم كعمل لتحسين المرافق العامة والمساحات الخضراء في المقاطعات والمدن، وجمع الخردة المعدنية والنفايات الورقية والأعمال الزراعية الموسمية وما شابهها، ولا سيما عندما ينفذه عاملون في قطاعات التعليم والرعاية الصحية، والعاملون الممولون من الأموال العامة وغيرهم من المؤسسات وطلاب وتلاميذ المؤسسات التعليمية؛

(ب) اتخاذ تدابير تأديبية صارمة ضد جميع الموظفين الذين يسمحون بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالعمل الجبري، ولا سيما عندما يضطلع به عاملون في قطاعي التعليم والرعاية الصحية، والعاملون في المؤسسات ذات التمويل العام وغيرها من المؤسسات، وطلاب وتلاميذ المؤسسات التعليمية؛

(ج) إحالة المعلومات ذات الصلة إلى وكالات إنفاذ القانون فوراً لكي يخضع المسؤولون للمساءلة عن جميع حالات العمل الجبري.

١١- ومنع العمل الجبري في صفوف المدرسين هو محور التركيز الرئيسي للقرار الرئاسي المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٨ بشأن تحسين الجهود الرامية إلى تنشئة شباب أصحاء بديلاً ومتطورين روحياً وفكرياً وبشأن تعزيز المركز الاجتماعي للمدرسين. وينص القرار على أنه لا يجوز تكليف العاملين في مجال التعليم بالقيام بأعمال لا علاقة لها بتوصيف وظائفهم أو بالقيام بأعمال العمل الجبري، بما في ذلك الأعمال المتعلقة بتحسين المرافق العامة والمساحات الخضراء في المقاطعات والمدن والأعمال الزراعية الموسمية وغيرها.

١٢- الفقرة ٥٨. تنشر قرارات المحكمة بشكل منهجي على الموقع الشبكي للمحكمة العليا بموجب إجراء يؤخذ به تدريجياً عملاً بالمرسوم الرئاسي المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨ بشأن التدابير الرامية إلى زيادة تحسين النظام القضائي وبناء الثقة في السلطات القضائية. والهدف من هذا الإجراء هو تهيئة المزيد من الفرص لحوار عام مفتوح وزيادة إشراك الجمهور في إقامة العدل. وقد اتخذت تدابير من أجل إدماج تكنولوجيا المعلومات في ممارسات التحقيق، ويجري تنفيذ مشاريع بشأن المعالجة الإلكترونية للقضايا الجنائية والاستجواب عن بعد. والقضاة ملزمون الآن، بعد إصدار قرار ما، أن يعللوا قرارهم في المحكمة لأطراف الدعوى، ويعقد رؤساء محاكم الأقاليم ونوابهم إحاطات فصلية لإبقاء الجمهور ووسائل الإعلام على علم بكيفية عمل المحاكم.

١٣- وجرت الموافقة على إطار لتعزيز القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية لجمهورية أوزبكستان. وينص على وضع خطة لمعالجة ما في القانون الجنائي من حالات سهو وتناقضات وشرائح تعوق الحماية الفعالة لحقوق وحرريات المواطنين ومصالح المجتمع والدولة.

١٤- ويحدد القرار الرئاسي رقم PP-3827 المؤرخ ٢ تموز/يوليه ٢٠١٨ بشأن التدابير الرامية إلى تحسين نظام منع العنف المنزلي وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعيين للضحايا أولويات العمل. وجرت الموافقة على برنامج للتدابير العملية الرامية إلى تحسين النظام القائم لمنع العنف المنزلي وضمان إعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعيين للضحايا. وأنشئ المركز الوطني لإعادة تأهيل وإعادة إدماج ضحايا العنف والوقاية من الانتحار، وهو منظمة غير ربحية، لتقديم مساعدة محددة الأهداف في الوقت المناسب لضحايا العنف وحمائهم وكشف السلوك الانتحاري في مرحلة مبكرة والوقاية منه.

١٥- وفي إطار هذا البرنامج من التدابير، يجري تدريجياً إنشاء مراكز لإعادة تأهيل وإعادة إدماج ضحايا العنف والوقاية من الانتحار في جميع أنحاء البلد، بداية في جمهورية قره قلوباقستان والأقاليم ومدينة طشقند، ثم في المقاطعات والمدن، مع مراعاة سكان كل منطقة.

١٦- الفقرات ٢٥ و ٢٦ و ٦١ و ٨٤. أنشئ مجلس استشاري معني بتنمية المجتمع المدني تحت إشراف ديوان رئيس الجمهورية بموجب مرسوم رئاسي المؤرخ ٤ أيار/مايو ٢٠١٨ بشأن التدابير الرامية إلى التعزيز الجذري لدور منظمات المجتمع المدني في التجدد الديمقراطي للبلد. ومن بين أعضائه الـ ٤٢، يمثل ٣٣ منظمات غير حكومية. وتتمثل أهدافه الرئيسية في إطلاق حوار منظم وفعال بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني على أعلى مستوى ليكون بمثابة منتدى عصري وديمقراطي وشفاف يمكن فيه توحيد الجهود الرامية إلى دعم التنمية السريعة والشاملة للبلد؛ ومناقشة المسائل التي تؤثر حالياً في المجتمع المدني وعامة الجمهور؛ وإبقاء الرئيس على اطلاع

على حالة القطاع والاتجاهات الحالية. وينص المرسوم على أنه يجب الاتفاق مع الرابطة الوطنية للمنظمات غير الحكومية غير الربحية بشأن جميع مشاريع القوانين واللوائح التي تؤثر على الحقوق والمصالح المشروعة للمنظمات غير الربحية.

١٧- واعتمد **قانون الرقابة العامة** لتنظيم سير وإجراء الرقابة من جانب أجهزة ومؤسسات الدولة. ويتولى الرقابة العامة مواطنو جمهورية أوزبكستان، وهيئات الحكم الذاتي، والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام المسجلة وفقاً للإجراءات التي ينص عليها القانون. ويمكن أن تتولاها أيضاً المجالس والهيئات والمنظمات العامة الأخرى، وفقاً للقانون.

الفرع الثاني من تقرير الفريق العامل

ألف- الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان

١٨- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١-١٠١، ٢-١٠١، ٣-١٠١، ٤-١٠١، ٥-١٠١، ٦-١٠١، ٧-١٠١،
٨-١٠١، ٩-١٠١، ١٠-١٠١، ١١-١٠١، ١٢-١٠١، ١٣-١٠١، ١٤-١٠١،
١٥-١٠١، ١٦-١٠١، ١٧-١٠١، ١٨-١٠١، ١٩-١٠١، ٢٠-١٠١،
٢١-١٠١، ٢٢-١٠١، ٢٣-١٠١، ٢٤-١٠١، ٢٥-١٠١، ٢٦-١٠١،
٢٧-١٠١، ٢٨-١٠١، ٢٩-١٠١، ٣٠-١٠١.

١٩- وتحيط أوزبكستان علماً بالتوصيتين التاليتين:

٢٩-١٠١، ٣٠-١٠١.

باء- التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان

٢٠- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

٢٨-١٠١، ٣١-١٠١، ٣٢-١٠١، ٣٣-١٠١، ٣٤-١٠١، ٣٥-١٠١،
٣٨-١٠١، ٣٩-١٠١، ٤٠-١٠١، ٤١-١٠١، ٤٢-١٠١، ٤٣-١٠١،
٤٤-١٠١، ٤٥-١٠١، ٤٦-١٠١، ٤٧-١٠١، ٤٨-١٠١، ٤٩-١٠١،
٥٠-١٠١، ٥١-١٠١، ٥٢-١٠١، ٥٣-١٠١، ٥٤-١٠١، ٥٥-١٠١، ٥٦-١٠١، ٥٧-١٠١، ٥٨-١٠١، ٥٩-١٠١،
٦٠-١٠١، ٦١-١٠١، ٦٢-١٠١، ٦٣-١٠١، ٦٤-١٠١، ٦٥-١٠١، ٦٦-١٠١، ٦٧-١٠١، ٦٨-١٠١، ٦٩-١٠١، ٧٠-١٠١، ٧١-١٠١، ٧٢-١٠١، ٧٣-١٠١، ٧٤-١٠١، ٧٥-١٠١، ٧٦-١٠١، ٧٧-١٠١، ٧٨-١٠١، ٧٩-١٠١، ٨٠-١٠١، ٨١-١٠١، ٨٢-١٠١، ٨٣-١٠١، ٨٤-١٠١، ٨٥-١٠١، ٨٦-١٠١، ٨٧-١٠١، ٨٨-١٠١، ٨٩-١٠١، ٩٠-١٠١، ٩١-١٠١، ٩٢-١٠١، ٩٣-١٠١، ٩٤-١٠١، ٩٥-١٠١، ٩٦-١٠١، ٩٧-١٠١، ٩٨-١٠١، ٩٩-١٠١، ١٠٠-١٠١.

جيم- تشريعات ومؤسسات حقوق الإنسان

٢١- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

٤٣-١٠١، ٤٥-١٠١، ٤٦-١٠١، ٤٧-١٠١، ٤٨-١٠١، ٤٩-١٠١، ٥١-١٠١،
٥٤-١٠١، ٥٥-١٠١، ٥٦-١٠١، ٥٧-١٠١، ٥٨-١٠١، ٥٩-١٠١،
٦٠-١٠١، ٦١-١٠١، ٦٢-١٠١، ٦٣-١٠١، ٦٤-١٠١، ٦٥-١٠١، ٦٦-١٠١، ٦٧-١٠١، ٦٨-١٠١، ٦٩-١٠١، ٧٠-١٠١، ٧١-١٠١، ٧٢-١٠١، ٧٣-١٠١، ٧٤-١٠١، ٧٥-١٠١، ٧٦-١٠١، ٧٧-١٠١، ٧٨-١٠١، ٧٩-١٠١، ٨٠-١٠١، ٨١-١٠١، ٨٢-١٠١، ٨٣-١٠١، ٨٤-١٠١، ٨٥-١٠١، ٨٦-١٠١، ٨٧-١٠١، ٨٨-١٠١، ٨٩-١٠١، ٩٠-١٠١، ٩١-١٠١، ٩٢-١٠١، ٩٣-١٠١، ٩٤-١٠١، ٩٥-١٠١، ٩٦-١٠١، ٩٧-١٠١، ٩٨-١٠١، ٩٩-١٠١، ١٠٠-١٠١.

دال - التعليم، بما في ذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان

٢٢- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-٤٧، و١٠١-١٠٥، و١٠١-١٥٧، و١٠١-١٦٠.

هـ - مكافحة الفساد

٢٣- تقبل أوزبكستان التوصيتين التاليتين:

١٠١-٥٠، و١٠١-١٥٩.

واو - احترام حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب

٢٤- تقبل أوزبكستان التوصيتين التاليتين:

١٠١-٥٢، و١٠١-٥٣.

زاي - التفاعل مع منظمات المجتمع المدني وعمل المنظمات غير الحكومية

٢٥- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-٦٤، و١٠١-١١٥، و١٠١-١١٦، و١٠١-١١٧، و١٠١-١٢٠،
و١٠١-١٢١، و١٠١-١٢٥، و١٠١-١٢٧.

حاء - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في أماكن الاحتجاز

٢٦- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-٦٩، و١٠١-٧٠، و١٠١-٧١، و١٠١-٧٢، و١٠١-٧٣، و١٠١-٧٤،
و١٠١-٧٥، و١٠١-٧٦، و١٠١-٧٧، و١٠١-٧٨، و١٠١-٧٩، و١٠١-٨٠،
و١٠١-٨١، و١٠١-٨٢، و١٠١-٨٣، و١٠١-١٠٤.

طاء - إقامة العدل والنظام القضائي

٢٧- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-٨٥، و١٠١-٨٧، و١٠١-٨٨، و١٠١-٨٩، و١٠١-٩٠، و١٠١-١٠٦.

٢٨- وتحيط أوزبكستان علماً بالتوصية التالية:

١٠١-٨٦.

ياء - حظر العمل الجبري

٢٩- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-٩٢، و١٠١-١٢٤، و١٠١-١٣٣، و١٠١-١٣٨، و١٠١-١٣٩،
و١٠١-١٤٠، و١٠١-١٤١، و١٠١-١٤٢، و١٠١-١٤٣، و١٠١-١٤٤، و١٠١-١٤٥،
و١٠١-١٤٦.

كاف- حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام والصحافيين والمدافعين عن حقوق الإنسان

٣٠- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-٩٣، ١٠١-٩٤، ١٠١-٩٥، ١٠١-٩٦، ١٠١-٩٧، ١٠١-٩٨،
١٠١-١٠١، ١٠١-١٠٢، ١٠١-١٠٣، ١٠١-٩٩، ١٠١-١٠٠، ١٠١-١١٢،
١٠١-١١٣، ١٠١-١١٤، ١٠١-١١٨، ١٠١-١١٩، ١٠١-١٢٢.

لام- حرية الدين أو المعتقد

٣١- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-١٠٧، ١٠١-١٠٨، ١٠١-١٠٩، ١٠١-١١٠، ١٠١-١١١.

ميم- التصدي للتجار بالأشخاص

٣٢- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-١٢٨، ١٠١-١٢٩، ١٠١-١٣٠، ١٠١-١٣١، ١٠١-١٣٢،
١٠١-١٣٤، ١٠١-١٣٥، ١٠١-١٣٦، ١٠١-١٣٧.

نون- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٣٣- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-٤٤، ١٠١-١٤٧، ١٠١-١٤٩، ١٠١-١٥٠، ١٠١-١٥١،
١٠١-١٥٤، ١٠١-١٥٥.

سين- حماية الفئات الضعيفة

٣٤- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-١٥٨، ١٠١-١٦٤، ١٠١-١٦٥، ١٠١-١٩٠، ١٠١-١٩١،
١٠١-١٩٢، ١٠١-١٩٣، ١٠١-١٩٤، ١٠١-١٩٥، ١٠١-١٩٦، ١٠١-١٩٧،
١٠١-١٩٨، ١٠١-١٩٩، ١٠١-٢٠٠، ١٠١-٢٠١.

عين- المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة

٣٥- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٠١-١٦١، ١٠١-١٦٢، ١٠١-١٦٣، ١٠١-١٦٦، ١٠١-١٦٧،
١٠١-١٦٨، ١٠١-١٦٩، ١٠١-١٧٠، ١٠١-١٧١، ١٠١-١٧٢، ١٠١-١٧٣،
١٠١-١٧٤، ١٠١-١٧٥، ١٠١-١٧٦، ١٠١-١٧٧، ١٠١-١٧٨، ١٠١-١٧٩،
١٠١-١٨٠، ١٠١-١٨١، ١٠١-١٨٢، ١٠١-١٨٥، ١٠١-١٨٧، ١٠١-١٨٩.

فء- مكافحة العنف، بما في ذلك العنف ضد المرأة

٣٦- تقبل أوزبكستان التوصيات التالية:

١٨٣-١٠١، و١٨٤-١٠١، و١٨٦-١٠١، و١٨٨-١٠١.

صاد- الميل الجنسي

٣٧- تحيط أوزبكستان علماً بالتوصيات التالية:

١-١٠٢، و٢-١٠٢، و٣-١٠٢، و٤-١٠٢، و٥-١٠٢، و٦-١٠٢، و٧-١٠٢،
و٨-١٠٢، و٩-١٠٢، و١٠-١٠٢، و١١-١٠٢.

٣٨- ومن الضروري متابعة وتنفيذ التوصيات لضمان استمرار أهمية الاستعراض الدوري الشامل. وستعتمد أوزبكستان خريطة طريق بشأن تنفيذ التوصيات التي تلقتها أثناء الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان، في أيار/مايو ٢٠١٨، وستقدم تقرير منتصف المدّة عن التقدم المحرز في تنفيذها.